

لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكنى أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»^(١).

(١٧) أنا أكثركم خشية لله

عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: صنع رسول الله ﷺ أمراً فترخص فيه، فبلغ ذلك ناساً من أصحابه، فكأنهم كرهوه وتنزّهوا عنه، فبلغه ذلك فقام ﷺ خطيباً فقال: «ما بال رجال بلغهم عنى أمرٌ ترخصت فيه فكرهوه وتنزهوا عنه؟! فوالله لأنا أعلمهم بالله وأشدّهم له خشية»^(٢).

(١٨) إثم من كذب على النبي ﷺ متعمداً

عن أبي قتاده -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول على هذا المنبر:

«إياكم وكثرة الحديث عنى، فمن قال على فليقل حقاً أو صدقاً.. ومن تَقَوَّلَ على ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

(١٩) نحرّم الذهب على الرجال

عن ابن عمر -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ اصطنع خاتماً من ذهب، وجعل فصّه في بطن كفه إذا لبسه^(٤)، فاصطنع الناس خواتيم من ذهب. فرقى رسول الله ﷺ المنبر، فحمد الله وأثنى عليه فقال: «إني كنت اصطنعته، وإني لا ألبسه» فنبذته، فنبذ الناس خواتيمهم^(٥).

(١) البخارى (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١)، والنسائي (٣٢١٧)، وأحمد (٢٤١/٣).
(٢) البخارى (٦١٠١)، ومسلم (٢٣٥٦)، وأحمد (٤٥/٦). وفي الحديث: رفق النبي ﷺ بأصحابه حيث لم يواجههم بالعتاب، وفيه حسن العشرة عند الموعظة والإنكار والتلطف في ذلك، وفيه ذم التعمق والتنزه عن المباح...، والحث على الاقتداء بالنبي ﷺ.
(٣) رواه أحمد (٢٩٧/٥)، وابن ماجه (٣٥)، والدارمي (٢٣٧)، والحاكم (١١١/١).
(٤) كان الذهب مباحاً للرجال في أول الإسلام ثم نسخ ذلك، وحرمه الله ورسوله على الرجال.
(٥) البخارى (٥٨٧٦)، ومسلم (٢٠٩١)، والترمذى (١٧٤١)، وأحمد (١١٩/٢).